AL-QANATIR
INTERNATIONAL JOURNAL OF ISLAMIC STUDIES
eISSN: 2289-9944
Vol. 35. No. 01. January Issue (2026)

MODERATION IN THE JURISPRUDENCE OF IMAM SHAFI'I

الوسطية في المذهب الفقهي عند الإمام الشافعي

Shumsudin Yabi[i], Mesbahul Hoque[ii], A. Irwan Santeri Doll Kawaid[iii], Norhasnira Ibrahim [iv], Nur Afifi Alit[v] & Fadlan Mohd Othman[vi]

[i] Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. shumsudin@usim.edu.my
[ii] (Corresponding author). Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. mesbahul@usim.edu.my
[iii] Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. a.irwan@usim.edu.my
[iv] Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. norhasnira@usim.edu.my
[v] Senior Lecturer, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia. nurafifi@usim.edu.my
[vi] Senior Lecturer, Research Centre for Al-Quran and Al-Sunnah, Faculty of Islamic Studies, Universiti Kebangsaan Malaysia. fadlan@ukm.edu.my

Article Progress
***Received**: 1 September 2025* ***Revised**: 4 November 2025* ***Accepted**: 30 December 2025*

Abstract

Islam is the religion of moderation. Moderation is the path that leads to the pleasure of Allah Almighty. It is the path that the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) laid out for the reform of the nation in all times and places. It is the most just, best, and closest path to Allah, because it is safe from deviation and lies between extremism and harshness, and between excess and neglect. This research explores Imam Al-Shafi'i's approaches to moderation in his school of jurisprudence, and portrays this Imam as a unique model of moderation for the Muslim nation. The researcher relied on the descriptive and analytical approach in his study by collecting relevant scientific material to achieve the desired goals. It became clear through the research that the features and characteristics of the concept of moderation were identified for Imam Al-Shafi'i in various aspects of his jurisprudence; including that the principles and rules of deduction in his school did not contradict the established features of moderation; that is, the Qur'an and Sunnah are the two main references. Imam Al-Shafi'i's moderation can be summarized in that his school of jurisprudence is a mixture of the doctrine of the People of Hadith and the doctrine of the People of Opinion. Imam Al-Shafi'i acquired knowledge from the imams of both schools. Imam al-Shafi'i's moderation was also evident in his politeness toward those who disagreed with his school of thought and his lack of fanaticism toward his own. The moderation of Islam was evident through the moderation, balance, and balance of Imam al-Shafi'i's thought. Keywords: jurisprudence, moderation, school of thought, al-Shafi'i.

Keywords: *Jurisprudence, Moderation, Pleasure, School Of Thought, Al-Shafi'i.*

ملخص البحث

الإسلام دين الوسطية، فالوسطية هو الطريق الموصل إلى رضوان الله تعالى، وهو الطريق الذي رسمه النبي ﷺ لإصلاح الأمة في كل زمان ومكان، فهو أعدل الطرق وأفضلها

وأقربها إلى الله، لأنه سلم من الانحراف، وكان بين الغلو والجفاء، وبين الإفراط والتفريط، وهذا بحث عن مقاربات الإمام الشافعي عن الوسطية في مذهبه الفقهي، وتصوير هذا الإمام بأنه يمثل نموذجا فريدا لوسطية الأمة المسلمة، وقد اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال جمع المادة العلمية المتعلقة للوصول للأهداف المرجوة، وقد ظهر من خلال البحث أنه تحددت معالم وملامح مفهوم الوسطية عند الإمام الشافعي في جوانب مختلفة في فقهه؛ منها أنّ الأصول وقواعد الاستنباط في مذهبه لم يخالف ملامح الوسطية المعتبرة؛ من كون الكتاب والسنة هما المرجعان الأساسيان، وتلخصت وسطية الإمام الشافعي في أنّ مذهبه الفقهي هو مزيج بين مذهب أهل الحديث ومذهب أهل الرأي، وقد أخذ الإمام الشافعي العلم عن أئمة المدرستين معاً. وظهر أيضا وسطية الإمام الشافعي في أدبه مع مخالفي مذهبه وعدم تعصبه لمذهبه؛ فظهرت وسطية الإسلام من خلال الاعتدال والوسط والتوازن في فكر الإمام الشافعي.

كلمات مفتاحية: الفقه، الوسطية، الرضوان، المذهب، الشافعي.

مقدمة

الحمد لله الذي خصّ الأمة المحمدية بالوسطية السمحاء، وجعلها شاهدة على الأمم من قبلها قائمة بالقسط؛ قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: ٢/ ١٤٣). وقال تعالى أمرا باتباع الصّراط المستقيم، والمنهج الوسط العدل المبين: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (الأنعام: ١٥٣).

يمثل مدرسة فقه الإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ) ومذهبه؛ فقه التمازج والتشارك بين الفقه الإسلامي بين مذهبين من أهم مذاهب الأئمة الأربعة المشهورين، الذي يجمع بين فقه أهل الرأي وفقه أهل الحديث؛ ذلك أن الإمام الشافعي تخرّج على يد الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ)؛ إمام دار الهجرة، وشيخ مدرسة أهل الحجاز في عصره، واتصل كذلك بمحمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ)، صاحب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت، وناشر مذهبه، فـدرس فقه أهل العراق؛ فجمع بهذا بين المنهجين الواضحين المعتبرين في الفقه الإسلامي.

ثم إن موضوع الوسطية عند الإمام الشافعي وفي مذهبه الفقهي ومنهجه موضوع ذو شجون، ذو أطراف متنامية؛ وما سُطِّر عنه هنا لا يعدو إلا لمحات خاطفة، ونظرات مختصرة سريعة، ولعل في هذا ما يفتح موضوعًا

جديدًا لدراسةٍ أكثرَ شمولاً، وأعمقَ موضوعا فكرًا، ويكفي أن يكون هذا البحثُ عن عالِمٍ ملأ الأرض علمًا ونفعاً؛ قد أسهم في تجلية بعض جوانب الوسطية في حياة هذا الإمام العلم.

وقد قسمت خطة البحث على النحو الآي:

يشتمل البحث على مقدمة ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: تعريف الوسطية في اللغة والاصطلاح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الوسطية في اللغة

المطلب الثاني: الوسطية في الاصطلاح

المبحث الثاني: الوسطية في المذهب الفقهي عند الإمام الشافعي. وفيه مطالب:

المطلب الأول: الأصول وقواعد الاستنباط التي بنى عليها مذهبه.

المطلب الثاني: مذهب الإمام الشافعي مزيج بين مذهب أهل الحديث ومذهب أهل الرأي.

المطلب الثالث: وسطية الإمام الشافعي في مسألة التقليد والتعصب المذهبي

الخاتمة، وفيها أهم النتائج

المبحث الأول: تعريف الوسطية في اللغة والاصطلاح

المطلب الأول: الوسطية في اللغة

الوسطية مصدر يدل على التَّمكن في الوسط، وورد لفظ الوَسَط عن اللُّغويين بإطلاقات عدة في الدلالة والمعاني، ولكنها تتَّحد في الغاية والمآل، فمن معاني الوسطية: العدل والنصف. يقول ابن فارس (١٩٧٢): الواو والسّين والطّاء: بناء صحيح يدلّ على العدل والنّصف. وأعدل الشيء: أوسطه، ووسطه. وكذلك الخيرية والفضل. فأوسط الشيء أفضله وأخيره (ابن منظور، ١٤١٧هـ). وكذلك التوسط بين طرفين مذمومين (الأصفهاني، ١٩٩٨)، يقال: السّخاء وسط بين البخل والتّبذير. وكذلك من معانيه: أجود الشيء بين جنسه كوسط القلادة. قال الجوهري (١٣٩٩هـ): "واسطةُ القِلادة: الجوهر الذي في وسطها، وهو أجودها".

ويخلص إلى أنّ للوسطيَّة إطلاقين لُغويين:

١. إطلاقًا مادِّيًّا حسيًّا، وهو كون الشيء في وسط له طرفان؛ كوسط الدار، وهذا يقع بين طرفين أو أطراف مُتقابلة.
٢. إطلاقًا معنويًّا، وهو كون الشيء أفضله، وأَخْيَرَه، وهذا يقع غالبًا بين ضدين مذمومين، متميزًا عنهما بأفضليته وجودته، وقد يكون له ضد واحد، كالعدل مع الظلم.

المطلب الثاني: الوسطية في الاصطلاح

كلمة (الوسطية) ليست مصطلح حقيقة شرعية زائدة، أومخالفة للحقيقة اللغوية، شأن بعض الألفاظ ذات الدلالات الشرعية واللغوية مثل: الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها.

والنصوص الشرعية التي تضمّنت مادة (وسط) قد اقتصرت على أحد الاستعمالات اللغوية؛ وهو العدل والخيرية والبينية. فعرّف الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي (١٤٤٤هـ) الوسطية بقوله: "التوسط أو التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين، بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير ويطرد الطرف المقابل، وبحيث لا يأخذ أحد الطرفين أكثر من حقه، ويطغى على مقابله ويحيف عليه" (يوسف القرضاوي، ٢٠١١).

أما الدكتور ناصر العمر (٢٠١١) فيرى أن اصطلاح الوسطية لا يصحّ إطلاقه إلا إذا توافرت فيه صفتان: الخيريَّة، أو ما يدلّ عليها كالأفضل والأعدل أو العدل. والبينيَّة، سواء أكانت حسِّيَّة أو معنويَّة. فإذا جاء أحد الوصفين دون الآخر فلا يكون داخلا في مصطلح الوسطيَّة.

ومن جانب آخر أنّ الوسطية ملازمة للخيرية، فكل خيرية تتضمن الوسطية، كما أن الوسطية لها ارتباط وعلاقة وثيقة بالبينية، فكل وسطية تكون بين طرفين مذمومين، وفي المقابل فليس كل بينية وسطية، لأنه قد يكون الشيء بين طرفين كلاهما شر، ومن هنا فإن الوسطية لا بد أن تتضمن البينية والخيرية على حد سواء.

ونصل الى نتيجة وهي أنّ تعريف كلمة الوسطية هو: (كل ما يتسم بالعدل والخيرية والبينية متوافقاً مع توجيهات الشريعة ومقاصدها).

المبحث الثاني: الوسطية في المذهب الفقهي عند الإمام الشافعي.

المطلب الأول: الأصول وقواعد الاستنباط التي بنى عليها مذهبه.

الأصول الفقهية للمذهب الشافعي الفقهي وترتيبها؛ كما هو آت:

الأولى: الكتاب والسنة. الثانية: الإجماع مما ليس في كتاب ولا سنة. الثالثة: أن يقول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعلم له مخالفا فيهم. الرابعة: اختلاف أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم. الخامسة: القياس.

قال الإمام الشافعي: "والعلم طبقات: الأولى: الكتاب، والسنة إذا ثبتت السنة. والثانية: الإجماع مما ليس في كتاب ولا سنة. والثالثة: أن يقول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعلم له مخالفا فيهم. والرابعة: اختلاف أصحاب الرسول. والخامسة: القياس على بعض هذه الطبقات. ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان، وإنما يؤخذ العلم من أعلى" (الزركشي، ١٩٩٢).

ومن يطالع الأصول وقواعد الاستنباط التي بنى عليها الإمام الشافعي مذهبه؛ يرى أنه لم يبنى مذهبه على ما يخالف ملامح الوسطية المعتبرة في الشريعة الإسلامية السمحاء.

قال الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي بعد إتيانه للأصول التي بنى عليها الأئمة الأربعة مذاهبهم: "ومن خلال هذه الأصول يمكننا القول بأن: لا خلاف بين أحد منهم على كون الكتاب والسنة؛ هما المرجعان الأساسيان، وأنه يجب تقديمهما على كل ما سواهما باعتبارهما مصادر رئيسية. وعند عدم وجود الدليل من الكتاب أو السنة لا خلاف بينهم جميعا على الأخذ من المصادر التبعية مثل: (فتاوى الصحابة، الإجماع، القياس) مع الأخذ في الاعتبار أن بعضهم يقدم ما يؤخره غيره، والعكس صحيح، وأن عنصر التقديم والتأخير في المصادر التبعية راجع إلى ما سبق من الأصول، وأن احترام النص أمر مقدس لدى الجميع، وأن ما خالف فيه أحدهم حديثا، فلعلة تذكر في موضعها، وليس نابعا من هوى، أو إهمالا لهذا النص، أو ذاك، وقد صحّ عنهم جميعا لفظا أو معنى: إذا صح الحديث فهو مذهبي" (http://www.qaradawi.net/new/articles/ مقالة عنوان" أي المذاهب الأربعة تتبنى الوسطية؟.

المطلب الثاني: مذهب الإمام الشافعي مزيج بين مذهب أهل الحديث ومذهب أهل الرأي

وسطية الإمام الشافعي في الفقه تظهر في أنّ مذهب الفقهي؛ هو مزيج بين مذهب أهل الحديث ومذهب أهل الرأي. "وقد أخذ الإمام الشافعي العلم عن أئمة المدرستين معاً، وأحسن تلقيهما وفهمهما، فأخذ عن رموز مدرسة الحديث؛ كالإمام مالك، ومسلم ابن خالد الزنجي، وأخذ عن رموز مدرسة الرأي، كربيعة بن عبد الرحمن، كما تلقى الشافعي عن محمد بن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة" (علي جمعة، ١٤٢٥هـ).

فانتهت رياسة الفقه في المدينة النبوية إلى الإمام مالك بن أنس، فرحل إليه وأخذ عنه، وانتهت رئاسة الفقه بالعراق إلى الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت، فأخذ عن صاحبه محمد ابن الحسن الشيباني حملاً ليس فيه شيء إلا وقد سمعه عليه، فاجتمع عنده علم أهل الرأي (العراق) وعلم أهل الحديث (المدينة)، فتصرّف في ذلك حتى أصّل الأصول، وقعّد القواعد المتينة، وأذعن لهالمخالف قبل الموافق، واشتهر أمره، وعلا ذكره، وارتفع قدره بين الملأ في عصره.

فيعتبر مذهب الإمام الشافعي الفقهي مزيج من مذهبين: مذهب أهل الحديث أي مذهب الإمام مالك، ومذهب أهل الرأي والقياس أي مذهب الإمام أبو حنيفة رضي الله عنهم جميعاً.

يقول الإمام فخر الدين الرازي (٦٠٤هـ): "الناس كانوا قبل زمان الشافعي فريقين: أصحاب الحديث، وأصحاب الرأي. أما أصحاب الحديث فكانوا حافظين لأخبار رسول الله ﷺ إلا أنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل، وكلما أورد عليهم أحد أصحاب الرأي سؤالا أو إشكالا سقطوا في أيديهم عاجزين متحيرين، وأما أصحاب الرأي فكانوا أصحاب النظر والجدل، إلا أنهم كانوا عاجزين عن الآثار والسنن، وأما الشافعي –رضي الله عنه– فكان عارفا بسنة رسول الله ﷺ محيطا بقوانينها، وكان عارفا بآداب النظر والجدل قويا فيه، وكان فصيح الكلام، قادرا على قهر الخصوم بالحجة الظاهرة، وآخذا في نصرة أحاديث رسول الله ﷺ وكل من أورد عليه سؤالا

أو إشكالا أجاب عنه بأجوبة شافية كافية، فانقطع بسببه استيلاء أهل الرأي على أصحاب الحديث، وسقط فقههم، وتخلص بسببه أصحاب الحديث من شبهات أصحاب الرأي".(الرازي، ١٤٠٦هـ).

قال الشيخ محمد أبو زهرة (١٣٩٤هـ): "لأن الشافعي يمثل فقهه تمام التمثيل الفقه الإسلامي في عصر ازدهاره وكمال نموه، فهو يجمع بين فقه أهل الرأي وفقه أهل الحديث بمقادير متعادلة، وهو الفقيه الذي ضبط الرأي، ووضع موازين القياس، وأول من حاول ضبط السنة، ووضح الطرق لفهم القرآن والسنة... وسائر ما وضعه من أصول الفقه قد وضع المبادئ الثابتة لصناعة الاستنباط وأصول التخريج". (أبو زهرة، ١٩٩٦).

وكان الإمام الشافعي يعمل في سبيل أن ينقل علم الحجاز إلى العراق، وبالعكس ويجمع الكل في سلة واحدة وفي إطار واحد تحت مظلة هذه القواعد، فلقد تنبَّه إلى ثغرات علماء العراق؛ وهي أنّهم كلما فقدوا النصّ استنجدوا بالرأي والاستحسان، ومالوا إلى ما تطمئنُّ إليه نفوسهم، ولكن على أي قاعدة؟ وما هو المقياس الذي يوضح الرأي المتفق مع شريعة الله تعالى وحكمه؟ إذاً هذه هي الثغرة التي يعاني منها أهل العراق.

أما أهل الحجاز؛ فلاحظ أنهم يأخذون بالنص الظاهر؛ دون أن يتوغلوا في فهم طرق دلالته، وقوانين هذه الدلالة، إذا رأوا نصاً في كتاب الله تعالى، أو سنة النبي ﷺ تصوَّروا ضرورة تطبيق هذا النص مباشرة دون التأمل في كيفيته وأسلوبه، وهذه هي ثغرتهم، فكان كتابه الماتع "الرسالة" الذي ألفه الإمام الشافعي رحمه الله جاء سداً لثغرة أهل الحديث في هذا الجانب؛ فتقبله المسلمون في جميع أنحاء البلاد وأقبلوا عليه.

والسبب في تأليفه كتابه "الرسالة" هو طلب من الإمام عبدالرحمن بن مهدي (١٩٨هـ)، -وهو من كبار فقهاء المحدثين في البصرة في عصره-، فلما "كتب عبدالرحمن بن مهدي إلى الشافعي، وهو شاب، أن يضع له كتابًا فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه، وحُجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة؛ فوضع له كتاب "الرسالة" (البيهقي، ١٣٩٠هـ).

فواضح من هذا النص أن سبب تأليف كتاب "الرسالة" هو إيجاد حل وعلاج للمشكلة التي اعترضتِ ابنَ مهدي، وهي مشكلة "فهم" بالدرجة الأولى، فهم معاني دقائق الشريعة مما فيه تعلَّق بدلالة القرآن، ومشكلة النسخ الراجعة إلى تعارُض النصوص في مقتضياتها الدلالية، ثم بالدرجة الثانية قضية الاستدلال، وحجية بعض الأدلة، كالإجماع، وخبر الواحد.

ولكلّ من الفريقين المجتهدين لهم مهمتهم على نصرة وفهم الشريعة السمخاء باختلاف منهجهم ومدارسهم؛ فمدرسة أهل الحديث؛ هم الذين ركّزوا على نصرة السنة المطهرة؛ حتّى يكادوا لا يلتفتوا الى الأخذ بالرأي، وأما مدرسة أهل الرأي؛ فلهم يد الطولى في المناظرة واستنتاج قواعد الاستنباط من النصوص الشرعية، وهذان المنهجان لاشكّ ممّا يقوّي مرتبة دين الاسلام وكماله على سائر الأديان السماوية. وكل يكمل جانب الأخر.

المطلب الثالث: وسطية الإمام الشافعي في مسألة التقليد والتعصب المذهبي

الإمام الشافعي رحمه الله إن وجد نفسه يخالف في بعض آرائه الإمام مالك بن أنس، لم يكن يعرِّض لذلك ولم يكن يناقشه ويردّ عليه، ولم يكن يتحدث حتى لا يضع نفسه من أستاذه موضع الرّاد على رأيه واجتهاده؛ احتراما لشيخه وتوقيرا، إلى أن بلغه أنَّ في بلاد المغرب أناساً وصل بهم التقديس الأعمى للإمام مالك، فكتب الإمام الشافعي في هذا الوقت المتأخر من حياته كتابا بعنوان "خلاف مالك" وذكر إنَّ الإمام مالكا بَشَر يصيب ويخطِأ، وهو –أي الشافعي– بشر يصيب ويخطأ، وبدأ يناقش مسائل يرى خلافاً فيها مع الإمام مالك رحمهم الله.

وكان الإمام الشافعي يدعو إلى عدم التعصب المقيت في أي أمر من الأمور من أحكام الشرع؛ لأن الشيطان دائماً يتربص بالمسلمين على الأطراف التي تشكل الإفراط أو التفريط؛ فكلما ابتعد المرء عن القصد والوسط في الطريق تخطَّفه الشيطان، وإنه لا يستطيع أن يتخطَّفه إلا إذا خرج عن الجادة الوسطى كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: ٦/ ١٥٣).

وكان الإمام الشافعي يطبق ما يقوله عملياً؛ فكان لا يغلو في رأيه وقوله والاعتداد به، فكان يناقش الآخرين والخصماء أو يناظره أو يخالفه الرأي، وبعد ذلك لا يكون شيء بينهما، والأمر فيها سعة، ويروي يونس بن عبد الأعلى الصدفي (٢٦٤هـ) –وكان من كبار العلماء في مصر في زمانه، وأحد رواة الحديث النبوي–. فيقول: "ما رأيت أعقل من الشافعي ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ولقيني؛ فأخذ بيدي؛ ثم قال يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون أخوانا وإن لم نتفق في مسألة"؛ ثم علّق الحافظ الذهبي قائلاً: هذا يدل على كمال عقل هذا الإمام، وفقه نفسه فما زال النظراء يختلفون". (الذهبي، ١٩٨٥م).

وقد نهى الإمام الشافعي رحمه الله عن تقليده، وذم من أخذ أقواله بغير حجة ودليل، فقد كان منهجه اتباع الحجة والبينة، وعدم التقليد، فالأئمة الأربعة بشر وليسو ملك؛ فلم يُلزموا الناس بتقليدهم، بل تواتر عنهم النهي عن تقليدهم، أو تقليد أحد من العلماء، وشدّدوا النكير على من عمل بأقوالهم دون أن يقف على دليلهم وبرهانهم.

وكذا عرف عن الإمام الشافعي مناصرته للسنة النبوية؛ حتى لقّب ب"ناصر السنة"؛ لجهوده في هذا المجال والتي تتمثل في تصديه للانحرافات التي تعرضت لها السنة في عصره؛ وكذلك تتمثل في نصرته للاتجاه الفقهي الذي يعتمد على الأثار والسنن، ولا يشتط في الاعتماد على الرأي. والإمام الشافعي رحمه الله قد روي عنه أقوالا شتى، وعبارات متنوعة كلها تؤدي إلى شيء واحد؛ وهو وجوب الأخذ بالحديث واتباع الدليل، وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة لها، فالقول عنه في ذلك كثير ومشتهر، وأتباعه أكثر عملا بها وأسعد؛ فمنها:

١. "ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه؛ فمهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ لخلاف ما قلت؛ فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي" (الفلاني، ١٩٩٧).

٢. "أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم لم يحل له أن يدعها لقول أحد" (الفلاني، ١٩٩٧)

٣. "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت" (الفلاني، ١٩٩٧).

٤. "إذا صحّ الحديث فهو مذهبي" (الفلاني، ١٩٩٧).

٥. وقال الإمام الشافعي مخاطبا الإمام أحمد: "أنتم أعلم بالحديث والرجال مني؛ فإذا كان الحديث صحيح فأعلموني به؛ أي شيء يكون: كوفيا أو بصريا أو شاميا؛ حتى أذهب إليه إذا كان صحيحا". (البيهقي، ١٣٩٠هـ؛ الفلاني، ١٩٩٧).

٦. "كل مسألة صحّ فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي". (ابن القيم الجوزية، د.س؛ الشوكاني، ١٣٩٦هـ).

٧. "إذا رأيتموني أقول قولا وقد صح عن النبي ﷺ خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب" (الشوكاني، ١٣٩٦هـ).

٨. "كل ما قلت فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى فلا تقلدوني" (ابن القيم الجوزية، د.س؛ الشوكاني، ١٣٩٦هـ).

٩. "كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي وإن لم تسمعوه مني" (الذهبي، ١٩٨٥).

١٠. وسأل رجل الشافعيّ عن مسألة فأفتاه، وقال: قال النبي ﷺ كذا وكذا، فقال الرجل: أتقول بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال الشافعي: أرأيت في وسطي زناراً، أتراني خرجت من كنيسة؟ أقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم وتقول لي: أتقول بهذا؟ أروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أقول به؟!" (البيهقي، ١٣٩٠هـ؛ الأصبهاني، ١٩٧٤).

فتلك هي أقوال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن تقليده دون بصيرة؛ وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلا ولا تأويلا؛ وعليه فإن من تمسّك بكل ما ثبت في السنة، ولو خالف بعض أقوال الأئمة العظام لا يكون مباينا لمذهبهم ولا خارجا عن طريقتهم ومنهجهم؛ بل هو متبع لهم جميعا، ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، و كذلك ليس من ترك السنة المثبتة لمجرد مخالتفها لقولهم؛ بل هو بذلك عاص لهم ومخالف لأقوالهم المتقدمة. والله أعلم.

خاتمة

بعد جمع المعلومات حول الموضوع وصياغة البحث في قالب علمي؛ توصلنا إلى النتائج الآتية :

١. الإسلام دين الوسطية، فـالوسطية هو الطريق الموصل إلى رضوان الله تعالى، وهو الطريق الذي رسمه النبي ﷺ لإصلاح الأمة في كل زمان ومكان، فهو أعدل الطرق وأفضلها.

٢. الأصول وقواعد الاستنباط التي بنى عليها الإمام الشافعي مذهبه الفقهي؛ هي أصول مبنية حسب أصول الوسطية المعتبرة في الشريعة السمحاء. من اعتبار كون الكتاب والسنة؛ هما المرجعان الأساسيان، وأنه يجب تقديمهما على كل ما سواهما باعتبارهما مصادر رئيسية.

٣. وسطية الإمام الشافعي في الفقه تظهر في أنّ مذهبه الفقهي هو مزيج بين مذهب أهل الحديث ومذهب أهل الرأي، وقد أخذ الإمام الشافعي العلم عن أئمة المدرستين معاً، وأحسن تلقيهما وفهمهما.

٤. نهى الإمام الشافعي رحمه الله عن تقليده، وذم من أخذ أقواله بغير حجة، فقد كان منهجه اتباع الحجة والبينة، وعدم التقليد، فالأئمة الأربعة ومنهم الإمام الشافعي لم يُلزموا الناس بتقليدهم، بل تواتر عنهم النهي عن تقليدهم، أو تقليد أحد من العلماء.

REFERENCES

Abu Na'im, Ahmad bin 'Abdullah bin Ahmad bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asfahaniyy. (1974). *Hilyat al-Awliya' Wa Tabaqat Al-Asfiya'*. Al-Sa'adah: Bi Jiwar Muhafazat Misr.

Abu Zahrah. (1948). *al-Shafi'i*. Misr: Dar al- Fikr al-'Arabi.

Al-Asfahaniyy, Abu Al-Qasim Al-Husayn bin Muhammad. (1991). *Al-Mufradat Fi Gharib Al-Quran*. Dimashq-Bayrut: Dar Al-Qalam.

Al-Bayhaqi. (N.d). *Manaqib al-Shafi'i*. Tahqiq Ahmad Saqar. al-Qahirah: Dar al-Turath.

Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abu 'Abd Allah Muhummad bin Ahmad bin 'Uthman bin Qaymaz. (1985). *Siyar Al-A'lam Al-Nubala'*. Bayrut: Mu'assasat Al-Risalah.

Al-Fakhr Al-Razi, (1406H). *Manaqib al-Shafi'i*. Tahqiq: Ahmad Hijazi al-Saqa. N.pl: Maktabah al-Kulliyyat al-Azhariyyah.

al-Fulani, Salih bin Muhammad al-'Umari. (N.d). *Iqadh Himam Uli al-Absar*. Sharjah: Dar al-Fath.

Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad. (1986). *Ihya' Ulum al-Din*. Beirut: Dar al-Fikr.

Ibn Faris Abu Al-Husayn Ahmad bin Faris bin Zakariyya. (1978). *Mu'jam Maqayis Al-Lughah*. Bayrut: Dar Al-Fikr.

Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din. (1992). *Lisan al-'Arab*. Beirut: Dar Sadir.

Ibn Al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Sa'ad Shams Al-Din. (1991). *I'lam Al-Muwaqqi'i n 'An Rabb Al-'Alamin*. Bayrut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah

Jum'ah, 'Ali. (2004). *Al-Imam Al-Shafi'i Wa Madrasatuhu Al-Fiqhiyyah*. al-Qahirah: Dar al-Risalah.

Al-'Umar, Nasir. (2011). *Al-Wasatiyyah fi Daw' al-Qur'an al-Karim*. Al-Riyad: Dar al-Watan Li al-Nashr.

al-Qaradawi, Yusuf. (2011). *Kalimat fi al-Wasatiyyah al-Islamiyyah wa Ma'alimiha*. Cet ke3. Al-Qahirah: Dar al-Shuruq.

Al-Razi, Z.A.M. (1999). Mukhtar al-Sihah. Beirut: Dar al-Namudhajiyyah,.

Al-Shawkānī, Muḥammad ibn Ali ibn Muḥammad ibn 'Abdillah. (N.d). *Al-Qawl al-Mufid Fi Hukm al-Taqlid*. Kuwayt: Dar al-Qalam.

Al-Subki, Taqiy al-Din. (N.d). *Ma'na Qawl al-Imam al-Muttalibi: Idha Sahha al-Hadith Fahuwa Madhhabi*. N.pl: Mu'assasah Qurtubah.

Al-Zarkashiyy, Abu 'Abdillah Badr Al-Din Muhammad bin 'Abdillah. (1994). *Al-Bahr Al-Muhit Fi Usul al-Fiqh*. Misr: Dar Al-Kutub.

نفي

الآراء الواردة في هذه المقالة هي آراء المؤلف. القناطر: مجلة الدراسات الإسلامية العالمية لن تكون مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو مسؤولية أخرى بسبب استخدام مضمون هذه المقالة.